



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الخميس
التاريخ: ١٤٤٦/٥/٢٦ هـ
الموافق: ٢٠٢٤/١١/٢٨ م

الآداب فتوى

(سماع الغيبة) فتوى رقم (٥٥٩٣)

سائل يقول:

هل المستمع الغيبة يكون مغتاب؟

الجواب:

الظاهر أنه لا يكون مغتاباً، لأنه لم يذكر أخاه المسلم في غيبته، لكنه يكون آثماً لأنه يجب عليه أن يرد عن عرض أخيه، وأن ينكر على المغتاب، وإلا انصرف من هذا المجلس، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي

حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾. [الأنعام: ٦٨].

أجاب عنه الشيخ

أبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ سَيِّدٍ الْبَغْدَادِي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590